



جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي
كلية الحقوق والعلوم السياسية

في إطار مواكبة التطورات الدستورية الراهنة للدولة وفي خضم
الإعلان عن مسودة المشروع التمهيدي للدستور القادم من طرف
رئاسة الجمهورية

تنظم جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مساهمة أكاديمية دستورية

موضوعها :

قراءة أكاديمية نقدية

لمسودة مشروع الدستور

بخصوص مواعيد إرسال المساهمات يكون ابتداء من تاريخ

08 جوان 2020 على أن يكون آخر أجل لاستلام المساهمات

في 14 جوان 2020. وترسل المساهمات على البريد

الإلكتروني:

mouradmanaa04@yahoo.fr / dridkamel1975@gmail.com

dmalaoui75@gmail.com / badissigus2020@gmail.com

liazidali.univ@gmail.com / sahlimabrouk.aa@hotmail.fr

الرئيس الشرفي:

أ.د زهير ديب مديرة الجامعة

المشرف العام:

د. مراد مناع عميد الكلية

الرئيس (المنسق العام):

د. كمال دريد

قراءة أكاديمية نقدية لمسودة مشروع الدستور

في إطار مواكبة التطورات الدستورية الراهنة للدولة و في خضم الإعلان عن مسودة المشروع التمهيدي للدستور القادم من طرف رئاسة الجمهورية؛

تنظم جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي

- كلية الحقوق و العلوم السياسية -

مساهمة أكاديمية دستورية

موضوعها:

قراءة أكاديمية نقدية لمسودة مشروع الدستور

الإطار العام للمساهمة:

1- الأعضاء:

الرئيس الشرفي: - أ.د/ زهير دبي - مدير الجامعة -

المشرف العام: د/ مراد مناع - عميد كلية الحقوق و العلوم السياسية -

رئيس المساهمة (المنسق العام): - د/ كمال دريد

أعضاء لجنة التنسيق العام: أ/ دحدوح محمد - أ/ بركاني شوقي - أ/ مبروكي السعيد - أ/ بخوش حسام أ/ دريكش

نجيم - د/ شمالل عبد العزيز - د/ بن مهني لحسن - د/ بوقندورة عبد الحفيظ - د/ بوسته جمال - أ/ عبد السلام

حسيني - ط/د/ سيعة عمار.

2- توطئة عامة:

شهد تطور الوضع الدستوري في الجزائر منذ الاستقلال فترتين أساسيتين هما: فترة أولى تميزت بتوجه فكري سياسي، اقتصادي و اجتماعي أحادي تقوده الدولة و الحزب. فكانت له معطياته و أسسه التاريخية و أهمها حداثة الدولة و إعطاء الأولوية لبنائها وفقا لأقرب إيديولوجية منطقية تلائم ذلك التوجه، فدستور 1963 لم يعرف التطبيق الفعلي إلا أياما معدودات لأسباب سياسية و حزبية بحته حيث جمد العمل به إلى غاية ظهور ما عرف بـ: "التصحيح الثوري" في 10 جويلية 1965 و قيام الدولة على أساس الشرعية الثورية، حيث خصصت هذه المرحلة لإعادة النظر في بناء الدولة الجزائرية على أساس فكر اشتراكي و أحادية حزبية بحته ترجمها دستور 1976 الذي حدد طبيعة النظام الدستوري الجزائري بوضوح على أساس أحادية السلطة و تعدد الوظائف فأصبح الحزب هو الدولة.

و نتيجة لما تعرضت له الجزائر من العديد من التحولات السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية على الصعيدين الخارجي أو الداخلي، لاسيما أحداث الخامس أكتوبر 1988 التي عجلت بضرورة إجراء إصلاح دستوري عميق لمحاولة قطع الصلة مع الوضع الذي ساد سابقا، فكان دستور 23 فبراير 1989 المرآة العاكسة لتلك الإصلاحات الجذرية لاسيما السياسية و الاقتصادية، فقد حاول واضعو هذا الدستور إيجاد الآليات السياسية اللازمة لتغيير كل المفاهيم التي كانت سائدة سابقا سواء على صعيد مفهوم مبدأ الفصل بين السلطات و التعددية الحزبية و تجسيد مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية و الرقابة على دستورية القوانين... إلا أنه و لعدة عوامل سياسية ظهرت العديد من الاختلافات العميقة التي كادت أن تعصف بكيان و وحدة الدولة مما أدى إلى وقف ذلك المسار التعددي في مهده و الدخول في أزمة سياسية و أمنية مترامية الأطراف فكانت مرحلة لادستورية عصيبة حاولت من خلالها العديد من الاتجاهات العودة للحياة الدستورية.

إلى أن جاء التعديل الدستوري لعام 1996 الذي حاول تصحيح مسار تلك الآليات التعددية التي كرسها دستور 1989، من خلال تعميق مفاهيم الديمقراطية و دولة القانون على مبدأ الفصل بين السلطات من خلال إعادة النظر في وضع بعض الأطر الدستورية بطريقة واضحة لا لبس فيها كان أهمها التعددية الحزبية، و تجسيد نظام ازدواجية السلطة القضائية و ثنائية السلطة التشريعية و التنفيذية و إحداث و لأول مرة محكمة عليا للدولة بمجسدة لمبدأ مسؤولية رئيس الجمهورية إلى غير ذلك من الإصلاحات السياسية...

غير أن الحقيقة الدستورية على خلاف ذلك، فلأسف كان هذا التعديل كآلية كبح و عرقلة قيام أي نظام سياسي تعددي فعلا ترجمته العديد من نصوصه لاسيما تلك المتعلقة بإعادة النظر في توازن السلطات و عملها حيث كانت كلها تعمل تحت هيمنة السلطة التنفيذية و تحديدا تلك السلطات المتعاضمة لرئيس الجمهورية حيث شكل حقيقة و على حد قول أحد الفقهاء الدستوريين "قبة النظام الدستوري بامتياز" إذ كانت تلك الدساتير فعلا دساتير الرئيس مما أعاققت للتأسيس لدولة المؤسسات و الديمقراطية و التعددية السياسية...

و لا أدل من تلك الحقيقة عندما وصل الرئيس السابق إلى سدة الحكم عام 1999 اعتراف بعدم قبوله لذلك الوضع الدستوري القائم على أساس مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية و اعتبار رئيس الحكومة آنذاك قطب ثان يوازي بل يفوق رئيس الجمهورية أحيانا، و رغبة منه في قيادة السلطة التنفيذية لتنفيذ سياسته وفقا لما حدده قام بإصدار مراسيم رئاسية اعتبرت غير دستورية نظرا لم خولته إياه كل صلاحيات التعيين و التنظيم و المحافظة على النظام العام، زيادة على تهميشه كل المؤسسات الدستورية الأخرى لاسيما السلطة التشريعية و المجلس الدستوري، و ما كانت تلك الورشات السياسية المفتوحة آنذاك كورشة إصلاح العدالة و ماشابها كثير... إلا ورشات شكلية لا تحمل من المضمون والجوهر إلا الاسم، فقد كانت معبرة فقط على رغبة الرئيس، مسابرة لتوجهاته الإصلاحية في ظاهرها، و قد ظهرت عدم رضائه على الثنائية القطبية داخل السلطة التنفيذية بوضوح من خلال التعديل الدستوري لعام 2008 الذي عد أسوأ تعديل دستوري على الإطلاق، حيث عرف تراجعاً رهيباً في تطبيق آليات التعددية السياسية الحقيقية من خلال المساس بالعديد من المبادئ الدستورية الديمقراطية المكرسة لها كمبدأ التداول على السلطة عندما فتح عدد العهود الرئاسية، واستحوذ بمفرده على الحكم و جعل باقي السلطات مجرد هيئات تنفيذية لسياسته و توجهاته في إطالة بقائه على سدة الحكم لأطول فترة ممكنة.

ورغم اعتراف الرئيس السابق بعجزه عن تسيير شؤون الحكم في خطاب رسمي شهير له، إلا أن المجلس الدستوري لم يجرى ساكناً رغم قدرته الدستورية على التصريح بإثبات الشغور تلقائياً، و استمر الوضع اللادستوري على حاله إلى غاية المراجعة الدستورية لعام 2016 التي جاءت كمحاولة متأخرة من تلك القوى غير الدستورية للتخفيف من حدة الضغط الشعبي المتزايد كإعادة غلق العهود الرئاسية و تكريس مزيداً من الحقوق و الحريات، زيادة على إعادة النظر في آليات الرقابة على الدستورية القوانين بالتوجه نحو حق الأفراد في الدفع بعدم الدستورية وغيرها...

و نتيجة لكل تلك الإرهاصات الدستورية و الضغط الشعبي المتزايد، لاسيما محاولة تلك القوى غير الدستورية في استغلال ورقة الرئيس السابق و محاولة ترشيحه لعهدة أخرى -خامسة- فقد اتضح المشهد السياسي جلياً في السيطرة على مقاليد الحكم لفترة رئاسية أخرى رغم حدة الأزمات التي أصبحت تهدد كيان ووحدة الدولة لاسيما السياسية منها، فانفجر الضغط الشعبي في هبة شعبية ذات طابع وطني عرفت ب: " الحراك الشعبي " بتاريخ: 22 فبراير 2019 أجهضت و ألغت كل تلك النوايا و المحاولات ذات الأهداف غير المشروعة، و ما زادت تلك الهبة لحمة و صموداً و قوف المؤسسة العسكرية في تكاتف منقطع النظير معها، فظهرت قوى وطنية خيرة سعت بكل جهودها إلى تأمين تلك المرحلة الانتقالية و ضمان الانتقال السلس و الآمن للسلطة في ظل تنظيم انتخابات رئاسية نزيهة قبل نهاية عام 2019.

وبوصول الرئيس الحالي - السيد عبد المجيد تبون - لسدة الحكم كانت له العديد من المبادرات في شتى الميادين لإعادة هيكلة الدولة الداخلية و الإقليمية، غير أن كل تلك المبادرات لا يمكن المضي فيها قدما لتطبيق وعوده و تعهداته الانتخابية إلا بضرورة إعادة النظر في الوثيقة الدستورية باعتبارها أسمى وثيقة قانونية في الدولة من خلال إحداث إصلاح جذري لطبيعة النظام السياسي الجزائري من خلال الاعتراف الدستوري بالمزيد من الحقوق و الحريات الأساسية للأفراد سواء ذات الطابع السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي... وإعادة تنظيم عمل و توازن السلطات بطريقة عقلانية و منطقية، و ضمان استقلالية السلطات من تشريعية و قضائية بوضع آليات دستورية فعالة، زيادة على تجسيد مفهوم الرقابة الدستورية أكثر سواء ذات الطابع السياسي أو الاقتصادي أو المالي... وإعادة المكانة اللائقة لهذه الوثيقة القانونية السامية و تصبح موضع احترام سواء من الحاكم أو المحكومين فهي تجسد تلك العلاقة المقدسة بين الحاكم و المحكوم في إعادة الثقة للمجتمع لأجل إرساء و بناء دولة القانون و الحقوق و الحريات الأساسية فعلا و ممارسة لا شكلا فقط.

فجاءت تلك المبادرة الدستورية من طرف الرئيس من خلال تشكيل لجنة اقتراح ذات طابع فني محض وتوجيه رسالة تكليف لها بإعداد مسودة لمشروع تمهيدي للدستور تكون كأرضية للنقاش و الإثراء من طرف كل هيئات المجتمع المدني بمختلف أطيافها، حتى يمكن الوصول إلى مشروع دستوري في شكله النهائي يمكن عرضه على السلطة التأسيسية التقريرية لتستفتي فيه و تقرر بشأنه بكل ضمير و وعي انتخابي و نزاهة و حرية...

غير أنه بانتهاء تلك اللجنة من أعمالها التحضيرية و تنويجه بمسودة أعلنت بصفة رسمية بتاريخ: 05 ماي 2020 و أرسلت لكل الجهات و أطياف المجتمع المدني للإثراء و النقد سواء من خلال التثمين أو التعديل بالزيادة أو بالنقصان أو بالحذف بالاستعانة بحججها و تبريراتها و تأسيسها الدستوري المنطقي المتلائم و المنسجم مع ما يجب أن تكون عليه تلك الوثيقة الدستورية لتتلي المطالب و المطامح الشعبية الراضية في التأسيس لدولة القانون و الحقوق و الحريات... لاحظنا كأكاديميين و باحثين متخصصين و نخب علمية العديد من تلك المقترحات التي لا يمكن إنكارها أو جحدها حيث يجب تثمينها و تعزيزها و الاعتراف بها كمكتسبات إيجابية تصب في خانة تلك الوعود و التعهدات الرئاسية التي سمتها بالجزائر الجديدة، و إلى جانب ذلك لا يمكن أن نتغاضى و نتجاوز تلك الثغرات الدستورية فهي مجرد عمل بشري اجتهدناي لذا يجب إظهارها كمؤاخذات دستورية و سلبيات يجب إعادة النظر فيها بما يتلاءم و ينسجم و التوجهات السياسية للجزائر الجديدة، و لتنوير السلطة الحاكمة من جهة، و الرأي العام من جهة أخرى من خلال قوة النقد و الاقتراح البناءة حتى يمكن أن تلعب الجامعة دورها العلمي و الأكاديمي غير منقوص و تساهم بفعالية في كل عمل يهم الصالح العام.

لذا ارتأت جامعة البطل و الشهيد الرمز - العربي بن مهدي - أم البواقي مواكبة هذا الحدث الدستوري الهام بتنظيم مساهمة أكاديمية دستورية موضوعها: "قراءة أكاديمية نقدية لمسودة مشروع الدستور" تحت رئاسة السيد: "مدير الجامعة"

و في هذا السياق تدعوا كل النخب العلمية للجامعة الجزائرية من أساتذة باحثين في مختلف الميادين، الشعب و التخصصات للمشاركة و إبداء آرائهم و ملاحظاتهم على كل ما تضمنته مسودة الدستور في شكل ورقة عمل تتعلق بالمحاور التالية اعتمادا على ما احتوته مسودة المشروع التمهيدي للدستور و موزعة على أربعة (04) ورشات:

3- التقسيم العام للعمل:

الورشة الأولى: الرئيس: أ.د/ ملاوي ابراهيم البريد الإلكتروني: dmalaoui75@gmail.com

المحور الأول: الديباجة

المحور الثاني: المبادئ العامة التي تحكم المجتمع

الورشة الثانية: الرئيس: د/ سعودي باديسالبريد الإلكتروني: badissigus2020@gmail.com

المحور الثالث: الحقوق والحريات الأساسية والواجبات

المحور الرابع: تنظيم و فصل السلطات

الورشة الثالثة: الرئيس: د/علي اليزيدالبريد الإلكتروني: liazidali.univ@gmail.com

المحور الخامس: مؤسسات الرقابة

الورشة الرابعة: الرئيس: د/ ساحلي مبروك البريد الإلكتروني: sahlimabrouk.aa@hotmail.fr

المحور السادس: المؤسسات الاستشارية

المحور السابع: التعديل الدستوري

4- **كيفية المساهمة:** تكون المساهمة في شكل ورقة عمل تحمل النموذج الآتي:

- النموذج -

الاسم و اللقب:

الرتبة:

التخصص:

الكلية:

الجامعة:

البريد الإلكتروني:

الهاتف:

رقم الورشة:

رقم المحور:

عنوان المساهمة:

تحديد المواد المعنية بالمساهمة بالتثبيت أو بالتعديل (زيادة أو نقصان) أو بالحذف:

التأسيس (التبرير):

ملاحظة: ضرورة الاعتماد على مسودة الدستور، و عدم وجود حد أدنى أو أقصى للصفحات – حسب طبيعة

المساهمة – وإرسال المساهمة لرئيس الورشة المعني و رئيس الندوة.

4- **كيفية المساهمة و الآجال و الإرسال:**

أ- الكيفيات:

ترسل كل مساهمة لرئيس الورشة لأجل تنسيق مختلف أوراق عمل المساهمات ذات الصلة بموضوع الورشة على أن

يرسل تقرير كل ورشة لأعضاء لجنة التنسيق العام لأجل إعداد التقرير العام، الذي يسلم للسيد مدير الجامعة، مرفقا

بمختلف أوراق العمل و تقارير الورشات.

على أن تمنح لمختلف المساهمات شهادات مشاركة نظير مساهماتهم العلمية في إثراء مسودة المشروع

التمهيدي للدستور.

ب- الآجال:

● آخر أجل لإرسال المساهمات حدد بتاريخ: الأثنين 14 جوان 2020

على أن ترفض أي مساهمة تصل خارج الأجل المحدد

ج- جهات الإرسال:

ترسل جميع أوراق العمل و المساهمات إلى: المشرف العام و رئيس المساهمة (المنسق العام) و رؤساء الورشات على

عناوين بريدهم الإلكتروني

المشرف العام: د/ مناع مراد mouradmanaa04@yahoo.fr الهاتف: 0664672796

رئيس المساهمة (المنسق العام): د/ دريد كمال dridkamel1975@gmail.com

الهاتف: 0661212696